رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب رياض الصالحين

شرح رياض الصالحين ٥٤٣ - باب أدب الشرب - لفضيلة الشيخ خالد إسماعيل

خالد اسماعيل

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله ايها الاخوة والاخوات نواصل قراءتنا من كتاب رياض الصالحين الامام النووي رحمه الله تعالى - 00:00:00

يقول في كتاب ادب الطعام باب تكثير الايدي على الطعام قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة - 00:00:17

الاربع متفق عليه. وعن جابر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام واحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة. وطعام الاربعة يكفي الثمانية. رواه مسلم - 00:00:34

وهذا من اثار بركة الاجتماع على الطعام. اذا اجتمع الناس على حلت البركة كان الطعام القليل كافيا لكثير من الناس كما في هذه الاحاديث فطعام الواحد يكفي الاثنين واطعام الاثنين يكفي الاربعة واطعام الاربعة يكفي الثمانية - 00:00:53

ولذلك جاء في بعض الاحاديث ان احب الطعام الى الله ما كثرت عليه الايادي. او ما كثرت عليه الايدي فهذا ادب جميل ومر معنا الحديث عنه كان الناس في الماضي يأكلون من اناء واحد - 00:01:22

واحد من قصعة واحدة او فيأكلون منها وتكثر ايديهم على الطعام الواحد صحيح يعني الاعراف تختلف لكن من الجميل ان نحافظ على هذه الاداء. نعم اليوم اكثر الناس كل يأكل - 00:01:42

في اناءه يأكل ما يشتهي ولا يشاركه غيره في هذا. لكن آآ سنة النبي صلى الله عليه وسلم اعظم بركة وآآ ايضا هذا الادب فيه بعث الفة بين الناس عندما تختلف الايدي على اناء واحد هذا يأكل وهذا يأكل - 00:02:02

فهذا من اسباب الالفة والمحبة بين الناس ثم قال باب ادب الشراب واستحباب التنفس ثلاثا خارج الاناء وكراهة التنفس في الاناء بادارة الاناء على الايمن فالايمن بعد المبتدئ قال عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الشراب ثلاثا. متفق عليه - 00:02:31

قال النووي يعني يتنفس خارج الاناء السنة انه اذا اراد ان يشرب يستحب له ان يتنفس خارج الاناء ثلاثا يعني لا يشرب الشراب مرة واحدة دفعة واحدة وانما يشرب يعني قليلا ثم يبعد الشراب عن فمه ويتنفس خارج الاناء - 00:03:03

والمقصود هنا يتنفس في الشراب ليس معناه انه يخرج نفسه في نفس الشراب لا. يعني اثناء الشراب يشرب قليلا ثم يبعد الشراب عن فمه. ويأخذ نفسا ثم يشرب مرة ثانية. يبعد الشراب - 00:03:36

ان فمه يأخذ نفسا ثانيا ثم يشرب ثم يبعد الشراب عن نفسه يعني يتنفس ثلاثا وفي رواية قال وهو اروى وامرأ وابرأ فاذا هذه من الحكم في هذا يعني اروى - 00:03:55

للانسان يرتوي بهذا. وكذلك امر وابرأ يعني الشراب اذا نزل على المعدة ما ما ينزل دفعة واحدة فهذا قد يؤذي المعدة ولعل هذا يحتاج الى يعني ابحاث طبية بالفعل يعني تخيل تشرب ماء بارد. مثلا يأتي هذا الماء البارد فجأة على جدار المعدة. يعني دفعة واحدة كبيرة هكذا ممكن - 00:04:19

يؤذي المعدة مثلا لذلك يعني في الحديث جاء يعني انه امر واروى وابرأ فهذا انسب للمعدة وامرأ للعبد اذا شرب بهذه الطريقة ثم قال

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا كشرب البعير. ولكن - 00:04:51
مثنى وثلاث. وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم. رواه الترمذي. وقال حديث حسن وان كان في سنده يزيد ابن سنان الرهاوي اه هو ضعيف وشيخه مجهول لكن الحديث اه في فضائل الاعمال وهو يعني يواصل - 00:05:18
فقه بمعنى الاحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وبالفعل يعني الذي يشرب دفعة واحدة هذا فيه تشبه بالبعير. قال لا واحدا كشرب البعير. ولكن اشربوا مثنى وثلاث. ثم ذكر التسمية والحمد. قال وعن ابي قتادة رضي الله عنه - 00:05:45
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس في الاناء. متفق عليه. قال يعني يتنفس في نفس الاناء. وبهذا يجمع بين الحديثين. لان الحديث الاول كان يتنفس في الشراب - 00:06:06
ثلاثا وهنا نهى ان يتنفس او ان يتنفس في الاناء. فمعنى كان يتنفس في الشراب ثلاثا كما عرفنا انه يتنفس اثناء شرب الشراب يبعد الشراب عن فمه ويتنفس يأخذ نفسه ثم يشرب مرة ثانية وثالثة وهكذا - 00:06:26
والحديث الذي معنا هنا حديث ابي قتادة نهى يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان يتنفس في الاناء يعني ان يخرج نفسه او ان ينفخ في نفس الاناء هذا منهي عنه وهذا مكروه. وهو خلاف الادب الاخلاق الكريمة. لان اذا - 00:06:47
الانسان في نفس الشراب او نفخ فيه فربما يخرج شيء من اه بزاق في التراث في الاناء في الماء يعني هذا يقدر هذا شراب وايضا اذا تنفس فيه قد يعني تنتقل شيء من الرائحة التي في فمه الى هذا الشراب يعني هذا - 00:07:11
نقدر الشراب ثم ايضا الان يذكرون ان هذا يعني قد تنتقل بعض يعني الجراثيم في هذا الشراب آآ النفخ فيه. فالله اعلم يعني هذا كله يعني مما تستقبحه او تستقبره الفطر السليمة. فهذا من الادب - 00:07:34
اثناء شرب الشراب ان لا تتنفس فيه او ان تنفخ فيه قال وعن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بلبن قد شيب بماء يعني خلط بماء. وعن يمينه اعرابي وعن يساره ابو بكر رضي الله عنه. فشرب ثم - 00:07:55
الاعرابي وقال الايمن فالايمن. متفق عليه. قال وعن سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلمة اوتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام. وعن يساره اشياخ. فقال للغلام اتأذن لي ان اعطي هذا - 00:08:19
هؤلاء فقال الغلام لا والله لا اوثر بنصيبي منك احدا. فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده متفق عليه. قوله تله اي وضعه وهذا الغلام وابن عباس رضي الله عنهما. فهذا ايضا من الادب - 00:08:39
في الشراب انه اذا كنت تسقي قوما في مجلس فتبدأ بالاكبر اولا ولذلك قال انس اه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بلبن قد شيب بماء وكذلك في الحديث الاخر فيبدأ الاكبر او المعظم في هذا المجلس. آآ صاحب الوجاهة - 00:08:59
او صاحب المجلس يبدأ به ثم طبعا هذا من الادب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم عند تزاحم الحقوق كبر كبر فيبدأ بالاكبر اولا. من احترام الكبير كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف قدر كبيرنا - 00:09:30
فيعطى الشراب اولا الاكبر. ثم بعد ذلك يدار الشراب من اليمين. يعني عن يمين الاكبر وهكذا يدور الى ان يصل عمن يسأل عن من هو جالس عن يساره. ولذلك تأمل هنا النبي صلى الله عليه وسلم كان عن يمينه اعرابي - 00:09:54
وعن يسار ابو بكر رضي الله عنه اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن اه اعطى الاعرابي ولم يعطي ابا بكر الصديق رضي الله عنه هو افضل الصحابة تأمل كيف قدم الاعرابي على ابي بكر الصديق؟ لماذا؟ لان السنة - 00:10:14
تقدم على كل احد السنة فوق كل احد فقدم الاعرابي وهنا والله اعلم لعله لم يستأذن الاعرابي ان يعرف ان الاعراب عندهم شيء من الجفاء الغالب انه لا يأذن فاعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن يعلم الناس السنة. الايمن فالايمن - 00:10:38
وهذا من هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه يعجبه التيمن في شؤونه كلها في الامور المكرمة ومنها آآ ان يدار الشراب عن الايمن اولا وهكذا الايمن فالايمن. وفي الحديث الاخر - 00:11:04
كان عن يمينه ابن عباس رضي الله عنه وهو غلام صغير بن عباس ما بلغ الا عند موت النبي صلى الله عليه وسلم ناهز الاحتلال. وعن يساره اشياخ يعني مثل ابو بكر وعمر - 00:11:19

فهنا تم استأذن النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس وهذا في ملحظ عظيم في تربية الاولاد اما الكيف النبي صلى الله عليه وسلم يحترم حق هذا الابن الصغير هذا الولد الصغير ما يهمله. ما يقول هذا ما له قيمة في المجلس - 00:11:34
ويكون على هامش المجلس. تأمل كيف اعطاه قدره وهذا يولد الثقة في نفس الولد الصغير. عندما تعطي قدره وتكلفه ببعض الامور. وهنا يعطيه الشراب ويقدمه على الاشياخ الكبار من الصحابة - 00:11:57
ثم ايضا هذا يبعث تعظيم السنة في قلب الولد عندما يرى انه يقدم على ابي بكر وعمر وعلى اشياخ الصحابة لماذا؟ لان السنة مقدمة على كل احد هذا في تربية عملية لهذا الولد الصغير ان يعظم السنة - 00:12:18
وهكذا كان ابن عباس رضي الله عنهما. فاذا كمل كيف النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن من هذا الطفل الصغير يقول له اتأذن لي ان اعطي هؤلاء من باب تقدير كبار الصحابة فاستأذنوا لان الحق له - 00:12:40
واذا بابن عباس رضي الله عنهما يقول وهذا من تمام فقهه. قال لا والله لا اوثر بنصيبي منك احدا من تمام محبته للنبي صلى الله عليه وسلم ويريد البركة من النبي صلى الله عليه وسلم ان يشرب - 00:12:58
بعد شرب النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة وهذا فيه بركة وفيه قرب ومحبة قال لا اوثر بنصيبي منك احدا. وكما يقولون لا ايثار في القربات يعني القربات والاعمال الفاضلة لا اثار فيها - 00:13:17
فقال لا اوتر بنصيبي منك احد. يعني ما اقدم اه على نصيبي او يعني على نفسي يعني اذا كان الامر يتعلق نصيبي منك. قال فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم وظعه في يده هكذا يعني دار الاناء من - 00:13:38
عن الايمن فالايمن قال باب كراهة الشرب من فم القربة ونحوها وبيان انه كراهة تنزيه لا تحريم قال عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية يعني ان تكسر - 00:13:58
ترى افواهها ويشرب منها. متفق عليه. نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث اسقية يعني تكسر افواهها ويشرب منها بمعنى ان يطوى يعني فم القربة يثنى هكذا ثم يشرب مباشرة من القربة - 00:14:21
والاسبقية طبعا السقاء هو يعني يتخذ من جلد يعني سواء كان صغيرا او كبيرا ويوضع فيه الماء. من الادب ان لا تشرب مباشرة من السقاء طبعا هذا الاخوة آآ الحكمة فيه - 00:14:48
انه قد يؤدي الى حصول رائحة كريهة في فم القربة. اذا كان يشرب منها مرة بعد مرة مباشرة فهذا قد يؤدي الى حصن رائحة ثم تنتقل هذه الرائحة الى الماء. فتعافه النفوس - 00:15:13
ثم بعض الناس قد يعاف ان يشرب من نفس المكان الذي شرب منه غيره. فكيف اذا كانت قربة ويتتابع الناس من الشرب منها هذا ربما يعني تعافوا النفوس. ثم كذلك القربة اذا شرب منها مباشرة قد - 00:15:34
يعني لا يضبط المسك فم القربة فتنفلت منه وربما يعني ينصب الماء ينحدر الماء بقوة كثرة في فمه فيشرق ويؤذيه هذا الامر. آآ يعني الاولى ان من القربة في اناء صغير في كأس ثم يشرب وهكذا. فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى ان آآ يعني - 00:15:58
عن نهى عن اختناث الاسقياء هذا معناه لكن هذا يعني عرفنا الحكمة منه فاذا كان الامر ليس في هذه المفاسد فلا بأس ان يشرب منها. ولذلك نعم يعني ايضا ذكر حديثا اخر في النهي قال عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:16:31
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشرب من السقاء او قال ان يشرب من في السقاء او القربة متفق عليه. يعني من في مباشرة من فم السقاء - 00:16:54
اه والحديث اه رواه البخاري اه نعم ولم يروي مسلم هذا الحديث يعني هذه القطعة من الحديث وروى آآ تكملته مما لا يتعلق بآداب الشرب ثم قالوا عن ام ثابت كبشة بنت ثابت اختي حسان بن ثابت رضي الله عنه وعنها قالت دخل علي رسول الله - 00:17:10
صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة قائما. فقمت الى فيها فقطعته رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح. وانما قطعتها لتحفظ موضع فم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتتبرك به - 00:17:40
عن الابتذال وهذا الحديث محمول على بيان الجواز والحديثان السابقان لبيان الافضل والاكمل والله اعلم كما عرفنا فالنهي محمول

على الكراهة لكنه جائز. وربما شرب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:00
من فم القبة مباشرة لانها كانت معلقة فما يستطيع يعني ان آآ يعني اشرب الا بهذه الصورة والله اعلم. قد يكون هذا لحاجة. فاذا وكذلك كما ذكر انه رحمه الله تعالى ان هذا لبيان الجواز - 00:18:20
النبي صلى الله عليه وسلم احيانا ينهى عن شيء ثم يفعله ليبين انه جائز. وان النهي للكراهة وليس على التحريم وهذا يعني كثير في السنة. وهذا من طرق الجمع بين النهي الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله - 00:18:40
الفعل المخالف له. فكثيرا ما يكون الجمع بان النهي للكراهة بدليل انه فعله صلى الله عليه وسلم. والنبي الله عليه وسلم يعني يشرع الاحكام للامة. فلابد ان يبين الاحكام فيفعل المكروه ليبين جوازه - 00:19:00
فيكون بالنسبة له ليس مكروها عندما يفعله. فتكون كل افعاله على سبيل القربة والاستحباب وهنا اه اه لذلك الان مثل هذه يعني القوارير يعني اذا كانت صغيرة لا كراهة من ان يشرب من - 00:19:20
لان المسلم سيشرب منها وسينهي الماء الذي فيها. فلا توجد كراهة ان العلل المتعلقة بالنهي منتفية هنا. يعني هو يضبط الماء يشربه على دفعات. ولن يشرب من هذه القربة الصغيرة - 00:19:42
هو فلا بأس ان يشرب من فمها مباشرة. اما اذا كانت القارورة كبيرة ويشترك فيها مثلا اه يعني اهل البيت او يعني الناس من الشرب فيها فلا يليق ان يشرب يعني من فمها مباشرة الافضل والاكمل يعني ان يصب في اناء - 00:20:02
ثم يشرب. ان شرب جائز لكنه مكروه. كما عرفنا في النهي عن الاحاديث والله اعلم. ثم تأمل الى هذه الصحابية اخت حسان ابن ثابت كبشة بنت ثابت رضي الله عنها. عندما شرب النبي صلى الله عليه وسلم من فم قربتها يعني - 00:20:22
اه هذا فضل عظيم. فقطعت يعني هذا المكان لتحتفظ به لانه موظع شرب النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة وهذا يعني من تمام حب الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم. ومن التبرك باثاره صلى الله عليه وسلم. لان النبي صلى الله عليه وسلم مبارك - 00:20:42
في كل آآ اعضائه وما ينفصل من من لعاب من بزاق من مخاط من آآ عرق من شعر فكان الصحابة رضي الله عنهم يتبركون باثاره فاخذته وصانته عن ان يبتذل وجعلته لنفسها. واما غير - 00:21:02
النبي صلى الله عليه وسلم فلا يجوز. الصحابة رضي الله عنهم ما كانوا يفعلون هذا بابي بكر وعمر رضي الله عنهما وبكبار الصحابة. وهكذا كان ائمة الاسلام ينهون عن هذا. جاء رجل الى الامام احمد فاخذ يتمسح به. كانه يتبرك به فنهاه وزجر عن هذا - 00:21:22
فهذا امر خاص اه النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم. اه ثم ايضا نختم بهذا الباب انه يتعلق بما تقدم. قال باب كراهة النفخ في الشراب. كما عرفنا آآ يكره ان يتنفس - 00:21:42
في الاناء يعني في نفس الشراب وكذلك ان ينفخ فيه. وبعض الناس الان مثلا اذا كان الشراب حارا يريد ان يبرده فينفخ فيه خاصة الصغار ما يعرفون مثل هذي الاداب فتعلمهم. تقول هذا مكروه. ولا ينبغي ان تنفخ في الشراب حتى يبرد - 00:22:02
الشاي مثلا قهوة اذا كان حارا بعض الناس ينفخ ويشرب ينفخ ويشرب وهذا خلاف السنة وخلاف الادب. قال عن ابي سعيد الخضري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الشراب. فقال رجل القناة اراها في الاناء. فقال - 00:22:22
اهرقها. قال اني لا اروى من نفس واحد. قال فابني القدح اذا عن فيك. ثم تنفس بس كما في رواية. قال رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح. اه اذا قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النفخ في الشراب. وهذا كما عرفنا لانه يقذر الشراب وقد يكون فيه رائحة كريهة. او يخرج شيء - 00:22:42
من فمه اثناء النفخ فهذا يعني خلاف الادب. فقال رجل القى ذات اراها في الاناء. يعني اذا كنت ارى شي من يعني اه ما يسقط في الشراب واريد ان يعني ابعده عن الشراب - 00:23:15
فانفخ حتى يبتعد. فارشده النبي صلى الله عليه وسلم الى طريقة اخرى قال اهرقها يعني اهرق شيئا منه حتى الاذى ثم اشرب الباقي يعني. ثم قال اني لا اروى من نفس واحد لا ارتوي من نفس واحد قال - 00:23:35
اذا عن فيه كما عرفنا يعني اذا تنفست الاناء ثلاثا يعني يشرب مرة ثم يتنفس ثم يشرب مرة ثم يتنفس ثم يشرب مرة ثالثة فهذا اروع

كما جاء في الحديث فانه امرأ واروى. ولذلك ارشده النبي صلى الله عليه وسلم الى هذا. قال - 00:23:55
اه وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس في الاناء او ينفخ فيه. رواه الترمذي وقال تحديث حسن صحيح والله اعلم. وسبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله - 00:24:19
وصحبه اجمعين - 00:24:40